

القطاع التعاوني في الأردن: دوره التنموي ومتطلبات النهوض به

آب 2020

عمان، المملكة الأردنية الهاشمية

فهرس المحتويات

3.....	المقدمة
3.....	نشوء الفكر التعاوني وقيام الحركة التعاونية في العالم
4.....	مبادئ التعاون التي تحكم عمل الجمعيات التعاونية
5.....	انتشار الفكر التعاوني والجمعيات التعاونية ونجاحهما في العالم
7.....	مسار تطور قطاع التعاون في الأردن
7.....	○ أبرز محطات مسيرة الحركة التعاونية في الأردن
9.....	مهام المؤسسة التعاونية الأردنية
9.....	الواقع الراهن للجمعيات التعاونية في الأردن
9.....	○ أنواع الجمعيات التعاونية وأعدادها
11.....	○ العضوية في الجمعيات التعاونية
12.....	○ التوزيع الجغرافي للجمعيات التعاونية
13.....	○ التغير في عدد الجمعيات التعاونية وعدد أعضائها
14.....	○ توزيع رؤوس الأموال بحسب القطاع
15.....	○ الوضع المالي للجمعيات التعاونية
16.....	دور الجمعيات التعاونية ومساهمتها في التنمية
16.....	لماذا الجمعيات التعاونية مهمة للأردن؟
17.....	التحديات التي تواجه القطاع التعاوني في الأردن
18.....	الخلاصات العامة
19.....	التوصيات العامة
23.....	المراجع

مقدمة

تناول هذه الورقة قطاع التعاون في الأردن من منظور دوره التنموي ومتطلبات النهوض به. فتبدأ بتسليط الضوء على نشأة الفكر التعاوني وقيام الحركة التعاونية في العالم تعبيراً عن ضرورة موضوعية في سياق تطور النظام الرأسمالي والآثار الاجتماعية التي ترتبت على اندثار فئات اجتماعية ونشوء فئات جديدة. ثم تعرض الورقة لمبادئ التعاون السبعة التي وردت في بيان الهوية التعاونية الذي اعتمده الجمعية العامة للحلف التعاوني الدولي في عام 1995، وهي خطوط مرشدة للعمل التعاوني تمثل خبرة الحركة التعاونية وقيمتها.

وتأكيداً على أهمية الحركة التعاونية في العالم، تستشهد الورقة بأمثلة متعددة من خمس قارات لتبيان مدى انتشار الجمعيات التعاونية في العالم وأهميتها والنجاحات الهائلة التي حققها الفكر التعاوني. وتتناول الورقة بعد ذلك، مسار تطور قطاع التعاون في المملكة منذ انطلاقة الحركة التعاونية في الأردن الضفتين عام 1952 إلى عام 2013 الذي أنهت فيه الحكومة تجميد المؤسسة التعاونية، وأعدت إليها الحياة بعدّها ذراعاً حكومياً داعماً للجمعيات التعاونية. وفي هذا الإطار، بينت الورقة مهام المؤسسة التعاونية، وتشكيلة مجلس إدارتها.

انتقلت الورقة بعد ذلك إلى التعريف بالواقع الراهن للجمعيات التعاونية التي بلغ عددها بحسب أرقام عام 2019 ما مجموعه 1,507 جمعيات تعاونية، بعضوية إجمالية قدرها 143,913 عضواً، فتناولت أنواع الجمعيات التعاونية وأعدادها، والتوزيع الجغرافي للجمعيات التعاونية، والتغير في عدد الجمعيات التعاونية وعدد أعضائها للأعوام 2009-2019، وتوزيع رؤوس الأموال بحسب القطاع، والوضع المالي للجمعيات التعاونية.

ثم ألفت الورقة بعض الأضواء على الجوانب ذات الصلة بدور الجمعيات التعاونية ومساهمتها في التنمية، وشرحت لماذا الجمعيات التعاونية مهمة للأردن على الصعيد الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والتنموية. وبحثت في التحديات التي تواجه القطاع التعاوني على الصعيدين الرسمي والأهلي المجتمعي.

وبالاستناد إلى كل ما تقدم، تقدم الورقة جملة الخلاصات العامة، وكذلك التوصيات العامة التي تستهدف النهوض بالقطاع التعاوني لوضعه على سكة التحول إلى قطاع تنموي رائد إلى جانب القطاعين العام والخاص.

نشوء الفكر التعاوني وقيام الحركة التعاونية في العالم

خلفت الثورة الصناعية الأولى في أوروبا (1770-1830) أعداداً هائلة من المتعطلين عن العمل سواء من الحرفيين الذين أفلسوا في المدن أو الأبقان الهاربين من الإقطاعيات إلى المدن، وكانوا يعانون من الجوع والفقر الشديد، مما حدا بالرواد والمفكرين في المجتمع يبحث سبل إنقاذهم من الجوع والحياة البائسة التي يعيشونها، فنشأ الفكر التعاوني القائم على تجميعهم في وحدات اقتصادية تجعل منهم مجموعات قادرة على شراء احتياجاتهم بأسعار أقل، والاستفادة في الوقت نفسه من عوائد هذه الوحدات الاقتصادية. وقد سُمي هذا النموذج التعاوني بالجمعية التعاونية، وانطلقت أول جمعية تعاونية استهلاكية في بريطانيا عام 1844، من بلدة روتشديل في اسكتلندا، وحملت اسم "جمعية رواد العدل التعاونية".

ويرجع باحثون "أسباب ظهور الحركة التعاونية في أوروبا إلى الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في القرن التاسع عشر، ففي القرن الثامن عشر ظهرت الآلة بعدها منافساً قوياً لليد العاملة الحرفية، وأخذت حركة التقنية التي تعتمد على الآلة وعلى فكرة تقسيم العمل تسيطر على الوضع الاقتصادي في أوروبا، وقد رافق هذا التطور الاقتصادي هجرة أبناء الريف إلى مراكز الصناعة، وتشكل المدن الكبرى، وتكون فئة اجتماعية جديدة هي فئة العمال".

ومع تداعيات الثورة الصناعية الثانية (1850-1900) والحاجة الماسة لتحسين ظروف الطبقة الفقيرة، تعمق الفكر التعاوني، وظهرت أنواع مختلفة من الجمعيات التعاونية، مثل الجمعيات الحرفية في فرنسا، والجمعيات الائتمانية في ألمانيا. كما تطور الفكر التعاوني الذي طوّر بدوره المبادئ التعاونية التي توجه العمل التعاوني، وتدير الجمعيات التعاونية. ومع انتشار الجمعيات التعاونية في أوروبا، تم تأسيس الحلف التعاوني الدولي في لندن عام 1895. وقد أعلنت الأمم المتحدة عام 2012 سنة دولية للتعاونيات بهدف تعزيز العمل التعاوني. ومنذ عام 1995 تحتفل الأمم المتحدة باليوم الدولي للتعاونيات، والذي يصادف في أول يوم سبت من شهر تموز من كل عام. وكانت الحركة التعاونية تحتفل بهذا اليوم منذ عام 1923.

مبادئ التعاون التي تحكم عمل الجمعيات التعاونية

صار واضحاً في أوروبا بعد ذلك أن نشوء الفكر التعاوني والجمعيات التعاونية وتطورهما يهدف إلى مواجهة الاختلالات الاجتماعية والاقتصادية التي نتجت عن التطور الصناعي وآليات السوق الحرّ في النظام الرأسمالي. وأصبحت الجمعية التعاونية الصورة المقابلة للشركة في النظام الرأسمالي كي تجمع جهود الطبقة الفقيرة وإمكاناتها، ثم لتتحول بعد أن تطورت الحركة التعاونية إلى جمع جهود الأفراد والمشاريع الصغيرة والمتوسطة وإمكاناتها في المجتمع. لقد تطور الفكر التعاوني من خلال تطور الجمعيات التعاونية وانتشارها، وتطور أعمالها، وبلور الحلف التعاوني الدولي المبادئ التي توجه الجمعيات التعاونية وتحكم أعمالها، والتي استقرت في المبادئ السبعة التالية:

المبدأ الأول: العضوية الاختيارية المفتوحة

تُعد الجمعيات التعاونية منظمات اختيارية تسمح بانضمام جميع الأشخاص القادرين على وضع إمكاناتهم في خدمة الجمعية، وفي قبول مسؤوليات العضوية دون أي تفرقة سواء في الجنس (رجل أو امرأة) أو في المركز الاجتماعي، أو المعتقدات السياسية والدينية.

المبدأ الثاني: ديمقراطية الأعضاء الإدارية والرقابية

الجمعيات التعاونية منظمات ديمقراطية يديرها ويراقبها أعضاؤها، وهم يشاركون بحموية في وضع السياسات واتخاذ القرارات. ويتم مساءلة الأعضاء المنتخبين رجالاً ونساءً بعدّهم ممثلين أمام الأعضاء الآخرين. وللأعضاء في الهيئات العامة للجمعيات حقوق متساوية في التصويت، أي أن لكل عضو صوت واحد وحسب وإن اختلف الأعضاء بحجم ملكيتهم لأسهم الجمعية. ويتم تنظيم التصويت في التعاونيات على المستوى الأعلى بطريقة ديمقراطية أيضاً.

المبدأ الثالث: المشاركة الاقتصادية للأعضاء

يُسهم الأعضاء بعدالة في الرقابة الديمقراطية، وفي رأس مال تعاونياتهم. ويعدّ جانب من رأس المال على الأقل ملكية مشتركة. ويحصل الأعضاء على عائد محدود مقابل رأس المال الذي اشتركوا به بموجب شروط العضوية، ويُخصص الأعضاء فوائض غير قابل للتقسيم، وجانب بعدّه عائداً للأعضاء يتناسب مع معاملاتهم، وجانب لتدعيم غير ذلك من أوجه النشاط الذي يوافق عليه الأعضاء.

المبدأ الرابع: الشخصية الذاتية المستقلة

التعاونيات لها شخصيتها المستقلة التي من سماتها العون الذاتي ورقابة الأعضاء. وفي حالة إجراء الجمعية التعاونية تعاقدات مع المنظمات الأخرى، بما فيها الحكومات، أو في حالة زيادة رأسمالها من مصادر خارجية، فإنها تراعي الاشتراطات التي تؤكد ديمقراطية الرقابة للأعضاء وصيانة استقلالها.

المبدأ الخامس: التعليم والتدريب والمعلومات

تتولى التعاونيات التعليم والتدريب لأعضائها، وممثليها المنتخبين، والمديرين، والموظفين، لكي يسهموا بفاعلية في تنمية تعاونياتهم. كما تقوم التعاونيات بإحاطة الرأي العام بطبيعة التعاونيات وفوائدها وعلى وجه الخصوص الشباب وقادة الرأي.

المبدأ السادس: التعاون بين التعاونيات

تخدم التعاونيات أعضائها بأكثر قدر من الفاعلية، إضافة إلى تدعيم الحركة التعاونية وذلك عن طريق عمل هيكلها معاً على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

المبدأ السابع: الاهتمام بشؤون المجتمع

تعمل التعاونيات على التنمية المناسبة لمجتمعاتها من خلال السياسات التي يوافق عليها الأعضاء.

انتشار الفكر التعاوني والجمعيات التعاونية ونجاحهما في العالم

لقد تصالح الفكر التعاوني مع اقتصاد السوق، فالجمعية التعاونية هي مشروع خاص، وليست مشروعاً حكومياً يتعارض مع مبادئ السوق الحرّ، إلا أنها في الوقت نفسه ليست شركة وإنما وحدة اقتصادية أو مشروع اقتصادي يُدار بطريقة خاصة تقوم على المبادئ الأساسية للتعاون. لهذا فقد انتشرت الجمعيات التعاونية بمختلف أنواعها في معظم دول العالم (130 دولة)، وسجّلت قصص نجاح في العديد منها، وأسهمت مساهمة كبيرة في جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها.

• على الصعيد العالمي:

بحسب إحصاءات الأمم المتحدة، تضم التعاونيات في العالم أكثر من مليار عضو مساهم، وتوفر نحو مليون فرصة عمل، وتجاوزت عائداتها في السنوات الأخيرة (2017 وما قبل)، بليون يورو، ووفرت المعيشة لنحو ثلاثة مليارات نسمة في شتى أنحاء العالم. (منشور)

• في العالم العربي:

○ في الكويت: بدأ النشاط التعاوني في الكويت عام 1941. وتعد الجمعيات التعاونية في الكويت نموذجاً ناجحاً يُحتذى به، فتمت ما يزيد على رُبُع السكان أعضاء في الجمعيات الاستهلاكية التي تحوز على نحو 80% من تجارة التجزئة.

○ في مصر: بدأ العمل التعاوني في مصر على يد السيد عمر لطفي الذي درس تجربة التعاون في إيطاليا، وأنشأ بعد عودته إلى مصر شركة التعاون المالي في أواخر 1909، ثم أنشأ نقابة تعاونية زراعية في محافظة الغربية عام 1910 تحولت إلى جمعية تعاونية عام 1926.

صدر أول قانون للتعاون في مصر عام 1923، وفي عام 1930، أنشئ بنك التسليف الزراعي المصري، ثم تحول إلى بنك تعاوني عام 1948. وفي عام 1955، تم تأسيس صندوق الإقراض التعاوني للجمعيات

الإنتاجية ثم ألحق بالمؤسسة العامة للتعاون الإنتاجي عام 1960، إذ تولى القيام بالأعمال المصرفية الخاصة بالجمعيات التعاونية الإنتاجية.

بلغ عدد الجمعيات التعاونية الزراعية النوعية وحدها 828 جمعية في عام 2018/2017، تضم 4.8 مليون مساهم يتوزعون في: جمعيات الائتمان الزراعي، وجمعيات الإصلاح الزراعي، وجمعيات الأراضي المستصلحة، وجمعيات الثروة المائية.

• في أوروبا:

- في النرويج: إن 58% من السكان أعضاء في الجمعيات التعاونية، فمثلاً الجمعيات التعاونية مسؤولة عن أكثر من 99% من إنتاج الحليب.
- في سويسرا: تجاوز حجم مبيعات الجمعيات التعاونية مليار فرنك سويسري. وتمتلك الجمعيات التعاونية معظم تجارة التجزئة.
- في بولندا: التعاونيات مسؤولة عن إنتاج 75% من الألبان.
- في بلجيكا: تنتج المؤسسات التعاونية 19.5% من المنتجات الدوائية.
- في فنلندا: يمثل أعضاء التعاونيات ما نسبته 62% من السكان. والمؤسسات التعاونية مسؤولة عن 74% من إنتاج اللحوم ومصنعاتها، و96% من المنتجات الغذائية اليومية، و34.2% من المعاملات المصرفية.
- في فرنسا: يمثل أعضاء التعاونيات 35% من السكان، وصار البنك التعاوني فيها من أكبر البنوك. والقطاع التعاوني مسؤول عن 40% من الإنتاج الزراعي والغذائي، و25% من تجارة التجزئة.

• في الأمريكيتين الشمالية والجنوبية:

- في الولايات المتحدة: يمثل الأعضاء في الجمعيات التعاونية 25% من السكان. ويشكل نشاط الجمعيات التعاونية 13% من إجمالي الخدمات الكهربائية. ويتم تسويق 30% من منتجات المزارعين من خلال مزارع مملوكة للتعاونيات.
- في كندا: يبلغ أعضاء الجمعيات التعاونية 33% من السكان، فيما يبلغ عددهم 70% في مقاطعة كويبك الفرنسية. وتنتج التعاونيات 35% من سكر الميبل على الصعيد العالمي.
- في البرازيل: تنتج المؤسسات التعاونية أكثر من ثلث الناتج المحلي الإجمالي (37.4%). وشاركت التعاونيات في إنتاج نحو 72% من القمح، و43% من فول الصويا، و39% من الحليب، و38% من القطن، و21% من البن، و16% من الذرة.
- في الأرجنتين: يوجد حوالي 18 ألف جمعية تعاونية، بعضوية تزيد على تسعة ملايين عضو.

• في آسيا:

- في الهند: يوجد 500 ألف جمعية يزيد عدد أعضائها على 239 مليون عضو، وقد أسهمت هذه الجمعيات في إنتاج الثروة الخضراء (القمح)، والثروة البيضاء (الحليب).
- في اليابان: بلغت مساهمة التعاونيات أكثر من 90 مليار دولار، وهي تضم 91% من جميع المزارعين.
- في كوريا الجنوبية: تضم التعاونيات 90% من جميع المزارعين، بناتج قدره 11 مليار دولار، وتبلغ حصتها من سوق صيد الأسماك 71%.

• في إفريقيا:

في كينيا: يعمل ربع مليون مواطن في التعاونيات، وهي مسؤولة عن 45% من الناتج المحلي الإجمالي، و70% من سوق البن، و95% من سوق القطن.

مسار تطور قطاع التعاون في الأردن

سارت الحركة التعاونية الأردنية سيراً متعرجاً منذ انطلاقتها في عام 1952 تحت تأثير عوامل متعددة، أهمها حرب حزيران 1967 التي أسفرت عن وقوع الضفة الغربية من المملكة تحت الاحتلال الإسرائيلي، واضطراب وضع الحركة التعاونية، وتعذر التواصل الطبيعي مع جمعيات الضفة الغربية، مما قاد الحكومة إلى مراجعة الإطار القانوني للجمعيات، وإصدار قانون تعاون جديد في العام التالي. وما كاد الأردن يلتقط أنفاسه، ويثبت نفسه ثانية خلال الأعوام 1968-1986 حتى دخلت المنظمة التعاونية الأردنية التي كانت تقود الحركة التعاونية ضمن صيغة حكومية أهلية مشتركة في أزمة إدارية ابتداء من عام 1987، نتج عنها تجريد الحركة التعاونية حتى عام 1997 عندما صدر قانون جديد للتعاون، هو قانون التعاون رقم (18) لسنة 1997، والذي ورث من خلاله المؤسسة التعاونية الأردنية، المنظمة التعاونية الأردنية، واختلفت عنها في أنها -أي المؤسسة- أصبحت مؤسسة حكومية، وليس كما كانت المنظمة التعاونية، حكومية أهلية مشتركة.

ومع ذلك ظلت المؤسسة التعاونية والجمعيات التعاونية في وضع شبه مجمد حتى اتخذت الحكومة قرارها عام 2011 بتجميد عمل المؤسسة التعاونية حتى عام 2013، إذ تراجعت الحكومة عن قرار التجميد، وبدأت العمل على إحياء دور المؤسسة التعاونية بعدّها ذراعاً حكومياً لدعم الحركة التعاونية الأردنية والجمعيات التعاونية وتطويرها.

أبرز محطات مسيرة الحركة التعاونية في الأردن:

- بدأت في عام 1952 انطلاقة الجمعيات التعاونية في الأردن بـ 43 جمعية ضمت 200 عضو، وارتفع عددها إلى 247 جمعية بعضوية بلغت 14520 عضواً في عام 1958. وعلى الصعيد القانوني، بدأت مسيرة قطاع التعاون بصدور قانون جمعيات التعاون رقم (39) لسنة 1952، وتأسست بموجبه دائرة الإنشاء التعاوني بعدّها مؤسسة حكومية أنيط بها نشر الوعي التعاوني، والمساعدة في تأسيس الجمعيات وتسجيلها، ومراقبة حساباتها، وتوفير التمويل لها.
- ثم صدر قانون جمعيات التعاون رقم (17) لسنة 1956 الذي سمح بتكوين الأطر الأهلية لقطاع التعاون، فتأسس الاتحاد التعاوني المركزي عام 1959، والذي تشكل من ممثلي الجمعيات المنتخبين ديمقراطياً.
- تعززت مؤسسة البنيان التعاوني بتأسيس هيئات جديدة كان أولها المعهد التعاوني عام 1963 بعدّه معهداً للتدريب والبحث التعاوني ليعمل على نشر الحركة التعاونية وخدمة جمعياتها، ونص نظامه¹ أيضاً على تدريب الأعضاء المنتخبين لإدارة الجمعيات التعاونية ووضع برامج تعليمية لكافة أعضاء الجمعيات التعاونية، وإثارة أفكارهم لتنظيم استثمار مواردهم البشرية والإنتاجية. كما نص على إجراء البحوث العلمية في حقل التعاون والمواضيع المتصلة به.

1 نظام رقم (47) لسنة 1963 نظام المعهد التعاوني.

تلا ذلك في مطلع عام 1964 تأسيس اتحاد مراقبة الحسابات بعده جمعية ثانوية² ليتولى مراقبة حسابات الجمعيات التعاونية، والدائرة المصرفية بعدها نافذة تمويلية عام 1965. ومع هذا التطور المؤسسي، تعززت استقلالية القطاع التعاوني الأهلي ودوره. وتوسعت الجمعيات التعاونية وزادت أعدادها. ولكن حرب عام 1967 داهمتها، وفرضت عليها واقعاً جديداً بعد الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية.

- صدر عام 1968 قانون التعاون المؤقت رقم (55) لسنة 1968، والذي دمج جميع مكونات القطاع التعاوني في مؤسسة واحدة، أهلية اسمياً، وأهلية حكومية مشتركة عملياً، وهي المنظمة التعاونية الأردنية، وكان يشرف عليها مجلس إدارة من عشرة أعضاء يتوزعون مناصفة بين ممثلي الجمعيات التعاونية، ويمثلي مؤسسات حكومية، ويديره مدير عام تعينه الحكومة. وفي أواسط السبعينات، صدر قانون التعاون المؤقت رقم (29) لسنة 1976، والذي نقل قرار تسجيل الجمعيات التعاونية من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل إلى المنظمة التعاونية الأردنية.
- مارست المنظمة التعاونية مهامها في إدارة التعاون حتى عام 1986 بشراكة حكومية أهلية. وارتفع عدد الجمعيات إلى 453 جمعية بعضوية تعدادها 49,376 عضواً قبل أن يهبط حجم الجمعيات في العام التالي بمقدار 20 جمعية تعاونية، و2804 أعضاء³. وكان التراجع قد دبّ في أوصال المنظمة في النصف الثاني من عقد الثمانينات بسبب الإدارة، والذي أدى إلى حجم فائض على الحاجة من الموظفين الذين وصل عددهم إلى 200 موظف، هذا إضافة إلى أن المنظمة قدمت قروضاً من البنك التعاوني دون ضمانات كافية، فتوقف البنك التعاوني عن العمل، ووصلت مديونية المنظمة التعاونية عام 1987 إلى 22 مليون دينار.
- صدر عام 1997، قانون التعاون رقم (18) لسنة 1997، وأنشئ بموجب هذا القانون المؤسسة التعاونية الأردنية بعدها بديلاً للمنظمة التعاونية الأردنية وورثتها لها. وبقي قطاع التعاون منذ عام 1997 يتروح حتى عام 2010 عندما قررت الحكومة تجميد المؤسسة التعاونية الأردنية، بسبب ارتفاع مديونيتها إلى 50 مليون دينار بكفالة الحكومة، وتسرب الموظفين الذين كانت المؤسسة تجد صعوبة في دفع رواتبهم⁴. وكانت أعداد الجمعيات التعاونية قد بلغت آنذاك 1178 جمعية بعضوية إجمالية قدرها 123,640 عضواً.
- عادت الحكومة عام 2013 عن قرار تجميد المؤسسة التعاونية الأردنية، وأبدت اهتماماً واضحاً لإحياء المؤسسة التعاونية، فخصصت لها مليون دينار دعماً سنوياً، وزودتها بعدد مناسب من الموظفين المختصين، وعهدت إلى لجنة من ديوان المحاسبة ووزارة المالية ودائرة الموازنة لمتابعة أوضاع المؤسسة ومراقبة أدائها المالي والإداري، وهو ما أنعش الأمل بانطلاقة جديدة للدور الحكومي في دعم قطاع التعاون. ولكن التغيرات المتكررة فيمن يتولى مهمة رئيس مجلس إدارة المؤسسة من موقعه بعده وزيراً للزراعة، واقتصار الدعم الحكومي للمؤسسة على ما يبقونها "قائمة" وحسب، حالاً دون تحقيق ما كان مأمولاً.

مهام المؤسسة التعاونية الأردنية

المؤسسة التعاونية هي مؤسسة رسمية (حكومية) تتمتع بشخصية مميزة ذات استقلال مالي وإداري، يديرها مجلس إدارة يتكون من 12 عضواً برئاسة رئيس الوزراء أو من يوب عنه من الوزراء، وعضوية المدير العام للمؤسسة الذي تعينه

2 سُجلت جمعية اتحاد مراقبة الحسابات التعاوني في عمان تحت الرقم (421) بتاريخ الأول من كانون الثاني عام 1964. (الجريدة الرسمية، العدد 1741، تاريخ 25 شباط عام 1964.

3 انظر: السيوف، محمد محمود عقله، ورقة عمل: "الجمعيات التعاونية في محافظة عجلون"، 2014.

4 من مقابلة مع وزير الزراعة الأسبق د. عاكف الزعبي بتاريخ 2020/8/23.

الحكومة نائباً للرئيس، والأمناء العامين لوزارات الزراعة والمالية والتخطيط، والمديرين العامين لمؤسسة الإقراض الزراعي وللمؤسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري، ورئيسي الاتحاد العام التعاوني الأردني (الاتحاد لم يتشكل بعد)، والاتحاد العام للمزارعين الأردنيين، وثلاثة أشخاص من الأعضاء التعاونيين.

وتتولى المؤسسة التعاونية الإشراف على القطاع التعاوني، والعمل على رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للتعاونيين والمجتمعات المحلية، وتعزيز الاعتماد على الذات لتحقيق المنافع الاجتماعية والاقتصادية للتعاونيات، وتقوم المؤسسة تنفيذاً للمسؤولية المناطة بها بالأعمال والمهام التالية:

- أ. تسجيل الجمعيات والاتحادات التعاونية والإشراف عليها.
- ب. تقديم الإرشاد والتوجيه والخدمات الفنية للجمعيات والاتحادات التعاونية ولأعضائها، ومتابعة حساباتها ومراقبتها والتصديق على ميزانيتها.
- ت. تقديم الدعم الفني للجمعيات والاتحادات التعاونية لتيسير اتصالها بمصادر الإقراض، ولتأسيس صناديق تعاونية نوعية أو عامة بهدف تمويل مشاريعها.
- ث. تنظيم دورات التدريب والتعليم التعاوني لأعضاء الجمعيات والاتحادات التعاونية والعاملين فيها بما في ذلك تأسيس المعاهد التعاونية ومراكز التدريب لهذه الغاية.
- ج. نشر الثقافة التعاونية بوسائل الاتصال المختلفة مع المواطنين.
- ح. إعداد مشاريع التشريعات المتصلة بالقطاع التعاوني في المملكة.
- خ. التعاون مع الجهات ذات العلاقة والتنسيق معها لتمكين الجمعيات والاتحادات التعاونية من تنفيذ برامجها التنموية في مختلف القطاعات.
- د. الاشتراك مع الجمعيات والاتحادات التعاونية بتمثيل القطاع التعاوني لدى المنظمات العربية والإقليمية والدولية الرسمية والأهلية.

الواقع الراهن للجمعيات التعاونية

في الأردن

أنواع الجمعيات التعاونية وأعدادها:

تمت 10 أنواع عاملة من الجمعيات التعاونية في الأردن حالياً، هي جمعيات: زراعية، ومتعددة الأغراض، ومنفعة متبادلة، وإسكان، ونسائية، واستهلاكية، وتوفير وتسليف، وسياحية، ونقل، وثقافية، وإنتاجية. ويلاحظ أن عدد الجمعيات التعاونية غير مستقر، ويتغير بين عام وآخر، وقد تحتفي بعض أنواع الجمعيات في بعض السنوات، كما هي حال الجمعيات الثقافية. وعموماً تمت 50 جمعية بحسب أرقام عام 2019، هي الجمعيات متعددة الأغراض التي تحتل المرتبة الأولى بواقع 800 جمعية، وتمثل ما نسبته 53.1% من مجموع الجمعيات، يليها الجمعيات الزراعية بواقع 328 جمعية، أو ما نسبته 21.8%، ثم جمعيات الإسكان (170 جمعية، أو ما نسبته 11.3%)، والجمعيات النسائية (87 جمعية أو ما نسبته 5.8%)، وأخيراً جمعيات المنفعة المتبادلة (69 جمعية أو ما نسبته 4.6%).

أما الجمعيات الخمس الأخرى، فتقل أعدادها عن 50 جمعية، كما هو مبين في الجدول رقم (1)، وأهمها الجمعيات السياحية (35 جمعية أو ما نسبته 2.3%)، ويهبط عدد بعض هذه الجمعيات إلى جمعية واحدة. وفيما يلي نبذة تعريفية عن الجمعيات التعاونية في الأردن:

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض: هي الجمعية التي يحق لها أن تمارس أي نشاط اقتصادي، إضافة إلى أنشطتها الاجتماعية، وهذه الحرية في ممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية هي سبب ارتفاع أعدادها قياساً مع أنواع الجمعيات الأخرى.

الجمعية التعاونية الاستهلاكية: هي الجمعية التي تعمل في مجال البيع بالتجزئة للسلع الاستهلاكية التي تشتريها بالجملة، أو تقوم بإنتاجها بنفسها أو بالتعاون مع الجمعيات التعاونية الأخرى.

الجمعية التعاونية الزراعية: تنشأ للقيام بإنتاج السلع الزراعية وتخزينها وتحويلها وتسويقها، وكذلك تزويد الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يحتاجونه من أدوات زراعية للمساعدة على زيادة الإنتاج الزراعي، سواء كانت هذه الأدوات من صنع الجمعية أو من صنع غيرها، وقد تكون الجمعية الزراعية متعددة الأغراض، وقد تخصص بنشاط زراعي إنتاجي.

الجمعية التعاونية الإسكانية: هي الجمعيات التي توفر لأعضائها خدمة امتلاك مساكن لهم أو أراضٍ صالحة لإقامة مساكن عليها.

الجمعية التعاونية النسائية: هي الجمعية التعاونية التي تقتصر العضوية فيها على النساء، وذلك تشجيعاً لهن للانخراط في العمل التعاوني، ويمكن أن تعمل الجمعية النسائية في أنشطة متعددة.

وقد شاركت النساء في العمل التعاوني في الأردن منذ انطلاقاته في الخمسينات من القرن الماضي إلى جانب الرجال وخاصة في عضوية الجمعيات المهنية والحرفية وذات المنفعة المتبادلة، وشكل ذلك أرضية انطلقت منها النساء لتشكيل جمعيات تنحصر عضويتها بالنساء في الستينات، فقد تأسست أول جمعية نسائية حملت اسم جمعية نهضة الفتاة التعاونية للخياطة في نابلس⁵ عام 1963، تلتها جمعية تعاونية تموينية في معهد المعلمات في عجلون عام 1965. وفي السبعينات تواصل تشكيل جمعيات تعاونية نسائية في العديد من محافظات المملكة، وصولاً إلى انتشارها في جميع المحافظات. ووصل أعلى عدد من الجمعيات النسائية إلى 106 جمعيات عام 2016، ولكنه تراجع إلى 87 جمعية في عام 2019. وتتوزع هذه الجمعيات على جميع محافظات المملكة بعدد أقله جمعيتان في محافظة مادبا، وأكثره 16 جمعية في محافظة إربد. وقد لوحظ أن إقليم الشمال كان يحظى بالحصة الأكبر من الجمعيات النسائية بما نسبته 44.8%، يليه إقليم الوسط بنسبة 28.7%، فيما بلغت نسبتها في إقليم الجنوب 26.5%.

الجمعية التعاونية للمنفعة المتبادلة: وهي جمعيات تعاونية تضم أعضاء ينتمون إلى مجتمع واحد مثل الجمعيات العائلية التي ينتمي أعضاؤها إلى مدينة أو بلدة أو قرية واحدة، أو ينتمون إلى قبيلة أو عشيرة أو حمولة واحدة.

الجمعيات التعاونية التي تعمل في نشاط أو خدمة واحدة، مثل الجمعيات العاملة في مجال مثل السياحة، والتوفير والتسليف، والإنتاج، والنقل.

جمعيات تعاونية أخرى: ثمة جمعيات تعاونية أخرى، غير قائمة حالياً لكنها كانت قائمة في وقت سابق، ويمكن أن تقوم في أي وقت، مثل: الجمعيات التعاونية المهنية، وهي الجمعيات التي تتكون من العاملين في مهنة واحدة بهدف تقليص

⁵سُجِّلت هذه الجمعية لدى دائرة الإنشاء التعاوني بتاريخ 1963/7/16 (الجريدة الرسمية، العدد 1703، تاريخ 1963/8/10).

نفقات إنتاجهم، وتحسين ظروف بيع منتجاتهم؛ والجمعيات الحرفية، وهي الجمعيات التي تعمل في مجال الحرف اليدوية التقليدية، والجمعيات التعاونية الثقافية التي تعمل في مجال النشاط الثقافي والتعليمي.

تصفية الجمعيات التعاونية غير الفاعلة:

تتولى المؤسسة التعاونية بصفتها الجهة المشرفة على عمل الجمعيات، تصفية أي جمعية تعاونية إذا قل عددها عن الحد الأدنى المقرر، أو قررت الهيئة العامة في اجتماع رسمي غير عادي حلّ الجمعية، وكذلك في عدد آخر من الحالات، مثل: إذا لم تمارس الجمعية نشاطاتها خلال سنة من تاريخ تأسيسها وتسجيلها، أو إذا مارست الجمعية نشاطاً لم يرخص لها بممارسته، أو في حال تكرار مخالفة قانون جمعيات التعاون والأنظمة الصادرة بمقتضاه والنظام الداخلي للجمعية. كما يمكن تصفية الجمعية إذا توقفت عن ممارسة نشاطاتها ولم تُصوب أوضاعها بعد إنذارها من المدير العام خلال سنة. أو إذا أصبحت عاجزة عن تحقيق أهدافها والغاية من تأسيسها وغير قادرة على إعادة نشاطها بناء على تقرير لجنة يشكلها المدير العام لهذا الغرض.

العضوية في الجمعيات التعاونية:

انتقل الحد الأدنى من عدد الأعضاء اللازم لتأسيس جمعية تعاونية من سبعة أعضاء في عام 1952، إلى 10 أعضاء في عام 1998، ثم إلى خمسة عشر عضواً من عام 2016. ويبلغ عدد أعضاء مجموع الجمعيات التعاونية بحسب أرقام عام 2019 ما مجموعه 134,913 عضواً. وكما يبين الجدول رقم (1)، تحتل الجمعيات التعاونية متعددة الأغراض الحصة الأكبر من عضوية الجمعيات التعاونية متعددة الأغراض بنسبة 45%، تليها الجمعيات الزراعية بنسبة 18%، ثم الجمعيات الإسكانية بنسبة 16%، والجمعيات النسائية بنسبة 12%. وتحمل هذه الأرقام دلالات إيجابية؛ فإذا وضعنا الجمعيات متعددة الأغراض جانباً بحكم تنوع أنشطتها، فإن احتلال الجمعيات الأخرى، الزراعية والإسكانية والنسائية، حجوم العضوية الأكبر مؤشر على إقبال المواطنين والمواطنات على تشكيل جمعيات تحتل مكانة متقدمة في الاحتياجات التنموية للأردن.

ويبلغ متوسط عدد أعضاء الجمعية التعاونية الواحدة في الأردن 90 عضواً. وثمة خمس جمعيات تعاونية متوسط عدد أعضاء الجمعية الواحدة فيها أقل من المتوسط العام، وإن متوسط عدد أعضاء الجمعيات التعاونية الخمس الأخرى أكبر من المتوسط العام، وهي على التوالي، جمعيات: التوفير والتسليف (196 عضواً)، النسائية (186 عضواً)، الاستهلاكية (153)، الإسكانية (127 عضواً)، والسياحية (119 عضواً)، ويستدل من ذلك على أن هذه الأنواع من الجمعيات التعاونية تحتاج ربما أكثر من غيرها، بحكم طبيعة نشاطها، إلى حجم أوسع من العضوية.

الجدول رقم (1)

التوزيع النسبي للجمعيات التعاونية بحسب النوع والعدد وحجم العضوية لعام 2019

الرقم	النوع	العدد	النسبة المئوية	عضو	النسبة المئوية
1.	متعددة أغراض	800	53.1%	60,608	44.9%
2.	زراعية	328	21.8%	24,170	17.9%
3.	إسكان	170	11.3%	21,499	15.9%
4.	نسائية	87	5.8%	16,171	12.0%

5.5	منفعة متبادلة	69	04.6%	5,513	04.1%
6.6	سياحية	35	02.3%	4,154	03.1%
7.7	توفير وتسليف	10	0.7%	1,963	01.5%
8.8	استهلاكية	5	00.3%	765	0.6%
9.9	إنتاجية	2	00.1%	50	0.04%
10.10	نقل	1	0.01%	20	0.02%
المجموع	10	1507	100.0%	134,913	100.0%

التوزيع الجغرافي للجمعيات التعاونية:

تتوزع الجمعيات التعاونية على جميع محافظات المملكة. ويبين الجدول رقم (2) توزيع الجمعيات التعاونية بحسب المحافظة وعدد الجمعيات والأعضاء لعام 2019. وتحتل محافظة العاصمة المرتبة الأولى في عدد الجمعيات بنسبة 24.4%، وكذلك في عدد الأعضاء بنسبة 31.9%. وتحتل محافظة البلقاء في المرتبة الثانية في عدد الجمعيات بنسبة 11.4%، ولكن المرتبة الثانية في عدد الأعضاء تذهب إلى محافظة العقبة بنسبة 11.7%. وتأتي محافظة إربد في المرتبة الثالثة في عدد الجمعيات بنسبة 9.5%، بينما تحتل محافظة معان في المرتبة الثالثة في عدد الأعضاء بنسبة 9.8%.

أما ثالث محافظة في المملكة في عدد السكان، فهي محافظة الزرقاء، إذ تحتل المرتبة العاشرة في عدد الجمعيات بنسبة 4.8%، ولكن ترتيبها من حيث عدد الأعضاء يسجل مركزاً أفضل، هو المركز الخامس بنسبة 7.8%، وتشارك محافظة البلقاء مع محافظة الزرقاء بحصتها النسبية من أعضاء الجمعيات التعاونية مع أفضلية بسيطة عددياً لصالح محافظة الزرقاء.

ومن حيث التوزيع الجغرافي للجمعيات التعاونية على مستوى الأقاليم، فإن إقليم الوسط يحتل المرتبة الأولى في عدد الجمعيات، بنسبة 47.1%، وفي حجم العضوية بنسبة 51.7%، ويحتل إقليم الشمال المركز الثاني في عدد الجمعيات بنسبة 27.3%، ولكنه يتراجع إلى المركز الثالث في حجم العضوية بنسبة 19%، بينما إقليم الجنوب وإن حلّ في المركز الثالث في عدد الجمعيات بنسبة 25.6%، ولكنه يتقدم إلى المركز الثاني في حجم العضوية بنسبة 29.3%.

الجدول رقم (2)

توزيع الجمعيات التعاونية بحسب المحافظة وعدد الجمعيات والأعضاء لعام 2019

الرقم	المحافظة	جمعية	%	عضو	%
1.	العاصمة	367	24.4%	42,977	31.9%
2.	البلقاء	172	11.4%	10,505	7.8%
3.	إربد	143	9.5%	11,958	8.9%
4.	معان	139	9.2%	13,174	9.8%
5.	المفرق	118	7.8%	5,934	4.4%
6.	مأدبا	98	6.5%	5,757	4.3%
7.	الكرك	95	6.3%	7,912	5.9%
8.	العقبة	87	5.8%	15,727	11.7%
9.	عجلون	85	5.6%	4,909	3.6%
10.	الزرقاء	73	4.8%	10556	7.8%
11.	جرش	66	4.4%	2,793	2.1%
12.	الطفيلة	64	4.3%	2,711	2.0%
	المجموع	1507	100%	134,913	100%

التغير في عدد الجمعيات التعاونية وعدد أعضائها للأعوام 2009-2019:

يوضح الجدول رقم (3) نسب التغير في عدد الجمعيات التعاونية وحجم عضويتها خلال العقد الأخير 2009-2019. ويتبين أن نسبة التغير في عدد الجمعيات خلال العقد المشار إليه قد سجلت ما نسبته 2%، فيما اقتضرت نسبة التغير خلال العقد نفسه في حجم عضوية الجمعيات التعاونية على 0.5%. ويلاحظ أن عدد الجمعيات قد سجل زيادات متتالية حتى عام 2016، ثم بدأت بالتراجع خلال السنوات الثلاث الأخيرة، في حين أن عدد أعضاء الجمعيات التعاونية، قد سجل هو الآخر زيادات متتالية حتى عام 2016، ثم تراجع خلال عامي 2017 و2018 قبل أن يعاود الزيادة بنسبة 0.5%. ويمكن تفسير هذا التغير بدءاً من عام 2016، جزئياً على الأقل، بصدر نظام جديد للجمعيات التعاونية، هو النظام رقم (36) لسنة 2016. ويشترط هذا النظام بالحد الأدنى لتشكيل جمعية تعاونية 15 عضواً بدلاً من 10 أعضاء.

الجدول رقم (3)

نسب التغير في عدد الجمعيات وعدد الأعضاء خلال السنوات 2009-2019

نسبة التغير	عضو	نسبة التغير	جمعية	العام
-	129,113	-	1,252	2009
%1.9+	131,550	%2.2+	1,280	2010
%0.4+	132,104	%10.3+	1,412	2011
%2.0+	134,750	%3.5+	1,462	2012
%5.0+	141,446	%3.1+	1,507	2013
%1.0+	142,877	%4.3+	1,572	2014
%3.1+	147,289	%3.1+	1,620	2015
%1.3-	145,359	%0.2+	1,623	2016
%0.9-	143,998	%2.6-	1,580	2017
%6.8-	134,231	%4.1-	1,515	2018
%0.5+	134,913	%0.5 -	1,507	2019
%0.5+	-	%2+	-	2019-2009

(الكتاب الإحصائي 2018+ المؤسسة)

توزيع رؤوس الأموال بحسب القطاع:

يبلغ حجم رؤوس أموال الجمعيات التعاونية في المملكة ما مجموعه 106,416,452 ديناراً، وهذا يعني أن متوسط ما تمتلكه الجمعية التعاونية من رأسمال هو 70,615 ديناراً، وأن متوسط الحصة التي يمتلكها عضو الجمعية التعاونية يساوي 789 ديناراً. وعلى الصعيد القطاعي، فإن الجمعيات التعاونية متعددة الأغراض تمتلك 44% من رؤوس أموال الجمعيات التعاونية كما هو مبين في الجدول رقم (4)، يليها في المركز الثاني جمعيات التوفير والتسليف بنسبة 12.3% من مجمل رؤوس أموال الجمعيات، فيما يحتل المركز الثالث الجمعيات النسائية بنسبة 11.8%. أما المركز الرابع فهو من نصيب الجمعيات التعاونية للمنفعة المتبادلة بنسبة 11.4%، والمركز الخامس، فهو من نصيب الجمعيات التعاونية الزراعية بنسبة 9.5%.

الجدول رقم (4)

التوزيع النسبي لرأس مال الجمعيات التعاونية بحسب النوع لعام 2019 مرتبة تنازلياً

الرقم	النوع	رأس المال	النسبة المئوية
1.	متعددة أغراض	46,775,085	44.0%
2.	توفير وتسليف	13,122,809	12.3%
3.	نسائية	12,605,804	11.8%
4.	منفعة متبادلة	12,092,063	11.4%
5.	زراعية	10,057.391	9.5%
6.	إسكان	08,308,536	7.8%
7.	استهلاكية	02,251,526	2.1%
8.	سياحية	01,134,607	1.1%
9.	إنتاجية	37,476	0.03%
10.	نقل	31,155	0.03%
المجموع	10	106,416,452	100.0%

الوضع المالي للجمعيات التعاونية:

بلغت قيمة الأسهم المكتتبة لمجموع الجمعيات التعاونية في عام 2019 ما قيمته حوالي 79 مليون و782 ألف دينار، فيما بلغت قيمة الأسهم المدفوعة منها حوالي 65 مليون و182 ألف دينار، كما هو مبين في الجدول رقم (5). ويتعين على كل جمعية تعاونية أن تقتطع من أرباحها الصافية وفقاً للفقرة (21/ب) من نظام الجمعيات التعاونية النافذ ما لا يقل عن 20% لحساب الاحتياطي العام، إضافة إلى ما لا يقل عن 2% لحساب صندوق التعليم، وإذا لم يُنفق هذا المبلغ خلال سنتين لهذا الغرض يُحوّل إلى الاحتياطي العام.

ومن خلال النظر إلى قيمة الاحتياطي العام المقتطع من جميع الجمعيات التعاونية، فقد بلغ حوالي 17 مليون و813 ألف دينار. وأكبر خمسة احتياطات حجماً هي على التوالي لدى محافظات: العاصمة (34%)، الزرقاء (11.2%)، العقبة (10.7%)، إربد (10.5%)، وعجلون (7.8%). وفيما يخص إجمالي قيمة موجودات الجمعيات، فهي تبلغ حوالي 95 مليون، و777 ألف دينار، أكثر من نصفها وتحديدًا بنسبة 58.7% لدى جمعيات محافظة العاصمة. بينما تحتل محافظة البلقاء المركز الثاني من حيث إجمالي قيمة الموجودات بنسبة 8.1%، يليها محافظة الزرقاء بنسبة 6.7%، ثم محافظة العقبة بنسبة 5.2%، ومحافظة المفرق بنسبة 3.7%. ويبلغ النقد المتوفر لدى الجمعيات ما قيمته حوالي 25 مليون و198 ألف دينار.

أما بخصوص قروض الجمعيات التعاونية، فهي في وضع مدين بقيمة حوالي 60 مليون و186 ألف دينار. وتحتل محافظات العاصمة والعقبة والبلقاء والزرقاء وعجلون المراكز الخمسة الأولى في وضع مدين، وهي على التوالي بنسب: 25%، 14.6%، 12.9%، 10.9%، و10.8%. أما الجمعيات التعاونية من حيث وضعها الدائن، فيبلغ 23

مليون و594 ألف دينار، وتحتل المراكز الخمسة الأولى فيها، محافظات: العاصمة (30.8%)، عجلون (14.9%)، المفرق (10.8%)، إربد (8.6%)، ومادبا (7.6%).

الجدول رقم (5)

الوضع المالي للجمعيات التعاونية (الأسهم، الاحتياطي العام، الموجودات، القروض)

المحافظة	الأسهم المكتتبه	الأسهم المدفوعة	الاحتياطي العام	النقد	إجمالي الموجودات	القروض	
						مدین	دائن
العاصمة	22405248	21366366	6058205	12463286	56244785	15065523	7261663
البلقاء	10984995	5890383	977246	1060816	7784135	7807811	869194
الزرقاء	5999703	5105498	1991661	2303515	6462124	6589765	1092308
العقبة	10081675	7914590	1911517	2409800	4940118	8791774	574380
المفرق	2144667	1768854	460133	694414	3544226	1593483	2549866
عجلون	2333313	4309359	1392256	593020	3441002	6503031	3504162
مادبا	4639800	2741747	581814	578523	3218211	1017159	1782378
إربد	6388297	5863405	1864789	1647482	2910093	5282538	2040053
معان	4455250	3812288	799529	1539260	2890850	2501543	1736368
الطفيلة	1949649	1403795	642446	389553	2001788	1370372	740236
الكرك	7087393	3630281	760104	1165445	1668114	1772635	1085061
جرش	1312659	1375148	393799	353093	0671257	1889988	358455
المجموع	79782649	65181714	17813499	25198211	95776703	60185622	23594124

دور الجمعيات التعاونية ومساهمتها في التنمية:

- الجمعية مشروع خاص جماعي في إطار السوق الحرّ، يُدار بأسلوب تعاوني وعلى أساس من التكافل.
- للجمعية دور اجتماعي وتوعوي، إضافة إلى دورها الاقتصادي.
- الجمعية مشروع يمكن أن يتحول إلى حجم اقتصادي كبير قادر على المنافسة في السوق.
- تعزيز التنافس في السوق ممكن بتجميع قدرات التعاونيين، بائعين أو مشترين. وتعزيز صيانة حرية السوق، وحماية الوحدات الاقتصادية الصغيرة.
- نجاح الجمعيات التعاونية يساعد في مواجهة الاحتكارات في السوق وتحسين فرص المنافسة.
- توفر الجمعيات التعاونيات فرص عمل.
- تعمل الجمعية التعاونية في كافة القطاعات الاقتصادية، وفي مجالات الإنتاج والخدمات والتسويق.
- تساعد الجمعيات التعاونية الدولة في إنجاح برامجها التنموية.
- تُرشّد الجمعيات التعاونية الميل الاستهلاكي لدى المواطنين، وتعزز ثقافة الإنتاج.

لماذا الجمعيات التعاونية مهمة للأردن؟

يمكن للجمعيات التعاونية أن تقوم بدور مهم وخاص في الأردن. ويعود ذلك لأسباب ثقافية واقتصادية واجتماعية وتنموية.

ثقافياً: يسود في المجتمع الأردني النزعة الفردية في العمل الاقتصادي والاجتماعي، إذ لا يُظهر المواطن الأردني في الغالب ميلاً للعمل الجماعي وعمل الفريق في المجالين الاقتصادي والاجتماعي لأنه يميل للفردية في اتخاذ قراراته الخاصة بعمله. ولذلك فإن إشاعة الثقافة التعاونية بعديها ثقافة جماعية تشاركية تركز عمل الفريق ودوره، سوف يكون دافعاً للمواطنين للانخراط في أعمال جماعية تشاركية في المجال الاقتصادي من خلال الجمعية التعاونية بعديها وحدة اقتصادية. وكذلك الحال في المجال الاجتماعي، إذ ستكون الثقافة التعاونية دافعاً للمواطنين لترشيد قراراتهم الاجتماعية، وللانخراط على نحو أوسع في منظمات المجتمع المدني والعمل الاجتماعي العام والخدمة الاجتماعية.

هذا إضافة إلى الثقافة الديمقراطية في إدارة الجمعية التعاونية التي تنتقل إلى أعضائها ومنهم إلى باقي المجتمع.

اقتصادياً: الحيازات الاقتصادية والإمكانات المالية للأفراد هي في معظمها حيازات وإمكانات صغيرة لا تمتلك القدرة على القيام بعمل اقتصادي قادر على المنافسة في مواجهة الحيازات والإمكانات المالية الكبيرة. وبوجود الجمعية التعاونية يمكن تجميع حيازات الأفراد المالية وإمكاناتهم، واحتضان المشاريع الصغيرة والمتوسطة في عمل جماعي مشترك يجعل منها أكثر قدرة على التطور والتوسع والمنافسة والمساهمة في زيادة النمو الاقتصادي.

اجتماعياً: التقدم الثقافي والاقتصادي الذي يحققه الأعضاء من خلال الجمعية التعاونية بعديها مشروعاً اقتصادياً تعاونياً جمعياً مشتركاً له آثار ثقافية، سوف يؤدي بالضرورة إلى رفع المستوى الاجتماعي لأعضاء الجمعية التعاونية، وخاصة على صعيد الصحة والتعليم، وهما خدمتان ما زالت الدولة غير قادرة على توفيرهما للمواطنين على نحو يلي الاحتياجات والطموح.

تنموياً: إضافة إلى الأثر الإيجابي للجمعية التعاونية على حياة الأعضاء على الصعيد الثقافي والاقتصادي والاجتماعي، والذي يمكن أن يترسخ ويتوسع على كامل المجتمع مع انتشار الفكر التعاوني والجمعيات التعاونية، فإن الجمعيات التعاونية يمكن أن تكون أداة مهمة ومؤثرة في دعم الجهد التنموي للدولة، وفي توسيع مشاركة المواطنين في خطط التنمية، فمشاركة المواطنين في الجهد التنموي، ما زالت متواضعة، وما زالت الدولة بحاجة إلى توظيف المزيد من الأدوات اللازمة لزيادة الجهد التنموي العام وتفعيله، إضافة إلى ما يمكن أن تخلقه من فرص عمل.

التحديات التي تواجه القطاع التعاوني في الأردن:

ثمة تحديات تواجه الدور الحكومي، أي المؤسسة التعاونية الأردنية، وثمة تحديات أخرى تواجه دور المجتمع الأهلي، وينبغي التخلص من هذه التحديات حتى يستطيع قطاع التعاون والجمعيات التعاونية النجاح في أن يؤدي دورها الكامل في التنمية.

أولاً: التحديات التي تواجه المؤسسة التعاونية الأردنية بعديها الأداة الرسمية للقيام بتطوير الحركة التعاونية والجمعيات التعاونية وتنميتها

1- عدم كفاية موازنة المؤسسة للقيام بمهامها المحددة في قانونها، والتي تمثل الدور الحكومي للنهوض بقطاع التعاون والجمعيات التعاونية.

- 2- عدم التمكن إلى الآن من تأسيس صندوق تمويل تعاوني تابع للمؤسسة لتمويل مشاريع الجمعيات التعاونية، علماً بأنه سبق أن تم تأسيس بنك تعاوني ظلّ يقوم بدوره بكفاءة حتى عام 1987، وتتولى وزارة التخطيط حالياً تمويل الجمعيات من القروض والمنح الخارجية متجاهلة ضرورة أن تتولى المؤسسة هذه المهمة.
- 3- ما تزال المؤسسة غير قادرة على القيام بدورها في الإرشاد التعاوني والتدريب التعاوني لأعضاء الجمعيات وللمجتمع عموماً بسبب ضعف الموازنة، وعدم كفاية الكادر، علماً بأنه كان قد وُجد معهد تعاوني تم تجميده منذ منتصف التسعينات.
- 4- عدم وجود وحدة خاصة في المؤسسة لإعداد دراسات الجدوى المالية والاقتصادية والفنية للمشاريع التي تنوي الجمعيات القيام بها.
- 5- قلة عدد ممثلي الجمعيات التعاونية في مجلس إدارة المؤسسة، فتمّة ثلاثة ممثلين وحسب بمعدل واحد لكل إقليم من أقاليم المملكة الثلاثة في الشمال والوسط والجنوب.
- 6- ما تزال المؤسسة منذ إلغاء تجميدها وإعادة إحيائها من الحكومة في عام 2013 تعمل بدون استراتيجية متوسطة المدى 3-5 سنوات أو طويلة المدى 7-10 سنوات.
7. عدم تمكين الحركة التعاونية حتى الآن من تأسيس اتحادها العام التعاوني المنصوص عليه في المادة (18) من قانون التعاون لسنة 1997، بعدّه مظلة قيادية أهلية للعمل التعاوني، وذلك مع صدور نظام الاتحادات التعاونية رقم (166) لسنة 2016 الخاص بتأسيس الاتحادات الإقليمية (الجمعيات الأعضاء على مستوى المحافظة) والاتحادات النوعية (الجمعيات التي تنتمي للنوع نفسه من الجمعيات)، إذ تشكل هذه الاتحادات قاعدة الاتحاد العام التعاوني.

ثانياً- التحديات التي تواجه الدور الأهلي المجتمعي لتطوير قطاع التعاون والجمعيات التعاونية وتمييزها

- 1- الثقافة المجتمعية القائمة على الميل للفردية والابتعاد عن عمل الفريق والعمل التعاوني التشاركي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتنموية عموماً.
- 2- انخفاض الوعي التعاوني في المجتمع، وانخفاض الوعي بأهمية الجمعيات التعاونية ودورها الثقافي والاقتصادي والاجتماعي والتنموي نتيجة للضعف الشديد في الإرشاد والتدريب التعاونيين.
- 3- غياب صندوق وطني لتمويل مشاريع الجمعيات التعاونية أسوة بالصناديق الموجودة في معظم دول العالم ذات التجارب التعاونية الناجحة.
- 4- عدم توفر الأسواق التعاونية، وصعوبة تسويق منتجات الجمعيات التعاونية.
- 5- غياب التحفيز للجمعيات التعاونية وفي مقدمتها تقديم إعفاءات لها من ضريبة الدخل وضريبة المبيعات، وتضمن هذه الإعفاءات في قانون التعاون الساري المفعول.
- 6- غياب استراتيجية وطنية متوسطة أو طويلة المدى لقطاع التعاون.

الخلاصات العامة:

- شكل عام 1997 انعطافة على مستوى السياسات الاقتصادية العامة للدولة الأردنية، إذ شرعت الحكومات المتعاقبة بتنفيذ عمليات الخصخصة للعديد من المنشآت المملوكة للقطاع العام، ويبدو أن الأبعاد الفكرية التي انطوت عليها فلسفة التخاضية، فيما يتصل بتقليص دور القطاع العام، قد أسهمت في إخراج الجمعيات التعاونية

من دائرة الاهتمام الحكومي التقليدي بها، إلى التفكير بإلحاقها بعديها دائرة بوزارة التخطيط والتعاون الدولي، ثم إلى درجة الإقدام في عام 2010 على تجميد المؤسسة، وهو التجميد الذي استمر قرابة ثلاث سنوات قبل أن يتقرر إعادة الحياة إليها، ولكن بالحد الأدنى من الإمكانيات التي لا تمكنها من أداء وظائفها الحيوية في خدمة القطاع التعاوني وتنميته.

- ينص قانون المؤسسة التعاونية على أن رئيس مجلس إدارة المؤسسة هو، في المقام الأول، رئيس الوزراء الذي يعبر عن القناعة بأهمية ربط هذا القطاع المهم برئيس الوزراء. ولكن بما أن المشرع يُدرك أنه من المرجح ألا تسمح ظروف رئيس الوزراء بممارسة هذه المهمة شخصياً، فقد ترك الباب مفتوحاً له لينوب عنه أحد وزرائه، وقد كان هذا يتطلب أن يبقى رئيس الوزراء على تواصل مع اهتمامات القطاع واحتياجاته، على الأقل عبر الوزير الذي أنابه عنه، ولكن رؤساء الوزارات اعتادوا على تكليف وزراء الزراعة برئاسة مجلس إدارة المؤسسة، من منطلق أن وزير الزراعة قد يكون مفيداً على الأقل للجمعيات التعاونية الزراعية، ولكن هذا التوجه لم يثبت جدواه في كثير من الحالات.
- إن أهمية القطاع التعاوني وما يمثله من فرص تنموية، يحتاج من الدولة ليس أقل من حقيبة وزير دولة لشؤون القطاع التعاوني، ولو بعديها حقيبة ثانية، وبما يكفل أن يبقى قطاع التعاون على طاولة مجلس الوزراء وأجندته، وليس على طاولة وزير ينيبه رئيس الوزراء.
- التمويل الذي تخصصه الحكومة للمؤسسة التعاونية تمويل رمزي للإبقاء على وجودها على قيد الحياة، ولكنه لا يلحظ احتياجات المؤسسة الفعلية بصفتها ذراع الحكومة في تنمية القطاع التعاوني ودعمه، فهذا التمويل المخصص لنفقات جارية اعتيادية لا يسمح بتنفيذ المهام التي ينص عليها قانون المؤسسة، من مثل: تقديم الإرشاد والتوجيه والخدمات الفنية للجمعيات والاتحادات التعاونية ولأعضائها، وتأسيس صناديق تعاونية نوعية لتمويل المشاريع (هذا يمكن أن يعيدنا إلى إحياء البنك التعاوني الذي جُمّد في عام 1988)، وتنظيم دورات التدريب والتعليم التعاوني بما في ذلك تأسيس المعاهد التعاونية ومراكز التدريب، ونشر الثقافة التعاونية بوسائل الاتصال المختلفة (يمكن أن يتضمن هذا تخصيص برامج إذاعية وتلفزيونية لهذا الغرض).
- وجود ارتباك في موضوع تدقيق حسابات الجمعيات التعاونية، فتمّة نوع من الازدواجية، بين مسؤولية المؤسسة التعاونية عن مراقبة حسابات الجمعيات والتصديق على ميزانياتها، وبين مسؤولية الجمعية عن تعيين مدقق حسابات قانوني وتحديد أتعابه. مع ملاحظة وجود إشكالية بين تحييد الجمعيات ونقل عملية التدقيق المحاسبي إلى المؤسسة التعاونية، وبين حاجة الجمعيات للاستقلالية التي هي أقرب إلى تعيين مدقق حسابات قانوني. وفي هذه الحالة، فإن المؤسسة التعاونية ليست بحاجة لأكثر من الاطلاع على تقارير مدقق الحسابات القانوني لممارسة رقابتها على الجمعيات التعاونية. وعندما يكون لدى المؤسسة التعاونية نافذة تمويلية، يُحدد نظام التمويل الأوراق التي تحتاجها النافذة التمويلية في حالة طلب قرض، أو الحصول على منحة أو دعم مادي من نوع ما.
- يشكو قادة الجمعيات التعاونية من القيود التي تحكم عمل جمعياتهم في مجالات عملها في التعليم والإسكان والنقل وغيرها، إذ يبدو أن الأنظمة الموضوعية لتنظيم نشاط الجمعيات بحاجة إلى مراجعة بما يكفل تحويلها إلى أنظمة محفزة على توسيع أنشطة الجمعيات التعاونية واستثماراتها وتنويعها في مجال الإنتاج والخدمات الأساسية.

(1) دعوة الحكومة إلى وضع خطة استراتيجية خمسية للقطاع التعاوني:

إذا نظرنا إلى العالم من حولنا، فإننا نكتشف أن القطاع التعاوني يمثل ركيزة مهمة من ركائز اقتصادات عدد واسع من الدول، ويمارس بقوة دوره بعده قطاعاً ثالثاً إلى جانب القطاعين العام والخاص. والأردن الذي يعاني شح الموارد، وجملة المصاعب والتحديات الاقتصادية المعروفة، فإنه أحوج ما يكون لحشد إمكانيات أبنائه وبناته الكامنة، ورعاية قطاعه التعاوني العريق ليحقق قفزات نوعية في توسّعه وانتشاره ونشاطه، ولهذا فإن الحكومة مدعوة لإعداد خطة استراتيجية وطنية شاملة للسنوات 2021-2026، لوضع القطاع التعاوني على سكة التحول إلى قطاع تنموي رائد، وذلك بمشاركة الجمعيات التعاونية، والاتحادات التعاونية الإقليمية والنوعية، والمؤسسة التعاونية الأردنية، والخبراء، وبلاستفادة من التجارب الناجحة في العالم التي يمكن أن تتضمن دروساً مفيدة للحالة الأردنية.

(2) الاعتماد على الذات:

سلطت تداعيات التصدي لانتشار وباء فيروس كورونا في الأردن على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، الضوء على الحاجة لتعزيز سياسات الاعتماد على الذات، ربما أكثر من أي وقت مضى. وفي هذا الإطار، يشكل النهوض بواقع العمل التعاوني أحد أهم المداخل لوضع الأردن على هذا الطريق، وذلك من خلال ما ينطوي عليه ذلك من حشد المدخرات الفردية واستثمارها في الأنشطة الإنتاجية والخدمية عبر الجمعيات التعاونية.

(3) جذب القطاع غير الرسمي (غير المنظم) إلى القطاع التعاوني:

إن الطاقة الاقتصادية الكبيرة التي يمثلها القطاع غير الرسمي من حيث مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي التي تصل إلى حوالي 25%، وحجم العمالة في هذا القطاع التي تناهز 45%، تؤكد أن هذا القطاع يمثل مخزوناً هائلاً للجمعيات التعاونية، مما يوجب تشجيع العاملين في القطاع غير الرسمي على الانسحاب للجمعيات التعاونية القائمة، أو تشكيل جمعيات تعاونية جديدة تساعدهم على تنظيم أنفسهم، وتطوير قدراتهم ومهاراتهم، وهو ما من شأنه تحسين عوائدهم المالية، وتمكينهم من الاندماج في الاقتصاد الرسمي عبر الحصول على التراخيص اللازمة.

(4) إعادة هيكلة المؤسسة التعاونية الأردنية:

المبدأ الرابع من مبادئ الحلف التعاوني الدولي، والذي ينص على "الشخصية الذاتية المستقلة"، هو ركن حيوي من أركان العمل والفكر التعاوني، وهو حصيلة الخبرة التاريخية للحركة التعاونية الدولية، ولذلك فإن استقلالية الحركة التعاونية الأردنية تمثل أحد أهم شروط قوتها ونموها، ولذلك يتعين إعادة النظر في مسؤوليات المؤسسة التعاونية الأردنية لتمارس دورين أساسيين، الدور الأول هو أن تكون بمثابة هيئة تنظيم للقطاع، فهي الجهة التي تسجل الجمعيات، وتسهر على التزام الجمعيات التعاونية بالضوابط القانونية لعملها، دون أن يكون لها الحق بالتدخل في شؤونها الداخلية بعدها كيانات مستقلة. أما الدور الآخر الذي يتعين أن تلعبه هو أن تكون الذراع الحكومية في إسناد القطاع التعاوني وتنميته، بكل ما ينطوي عليه ذلك من مسؤوليات على صعيد



التوعية والتدريب والإرشاد، وعلى صعيد التمويل، وعلى وجوب أن تكون الجهة المسؤولة مباشرة عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للقطاع التعاوني. واستكمالاً لهذا التوجّه، ينبغي الإسراع بتشكيل الاتحاد العام التعاوني بعدّه قيادة منبثقة عن الجمعيات التعاونية نفسها.

(5) على صعيد المؤسسة التعاونية الأردنية

• في المجال التنموي:

- إحداث دائرة خاصة في المؤسسة التعاونية لإعداد دراسات الجدوى للمشاريع التي تقترح الجمعيات التعاونية تنفيذها، وإعداد دراسات جدوى اقتصادية لمشاريع تنموية إنتاجية تنطوي على مصلحة اقتصادية وطنية تُقدم للجمعيات التعاونية في مجال اختصاصها. والحرص إلى جانب ذلك على استحداث وحدات جديدة في المؤسسة التعاونية تتولى قضايا التطوير الإداري، والتسويق والإعلام التنموي التعاوني.
- وضع تصور متكامل يسمح بتخصيص أراضٍ من الخزينة مدد زمنية محددة أو تأجيرها بأسعار رمزية للمشاريع التنموية الريادية للجمعيات التعاونية، وإصدار نظام خاص لهذا الغرض.
- إيلاء اهتمام واسع بنشر الثقافة والأفكار التعاونية في المجتمع نشرًا منهجياً ليشكل ذلك سنداً للقطاع التعاوني، ورافداً للجمعيات التعاونية، واستخدام طرق وأدوات مبتكرة وغير تقليدية لهذا الغرض، وتوفير التمويل اللازم لذلك.
- إيجاد مادة تعليمية جديدة حول القطاع التعاوني في الأردن والعالم ليتم تدريسها في الجامعات الأردنية بغرض نشر الفكر التعاوني في أوساط أوسع قطاع ممكن من الطلبة والمجتمع.
- إعداد التعاونيين الراغبين في تأسيس جمعيات تعاونية قبل الشروع بتأسيس جمعياتهم لتزويدهم بالمعارف الأساسية التي تحسن من قدراتهم على إدارة جمعياتهم منذ البداية وفق مبادئ الحوكمة الرشيدة.
- دراسة إمكانية إعادة النظر في أنواع الجمعيات التعاونية، للأخذ بمبدأ التخصصية في تشكيلها وفق التقسيمات العالمية، وهو ما من شأنه تقليص عدد أنواع الجمعيات من 10 حالياً إلى عدد أقل، وتعزيز فرص تشكيل الاتحادات النوعية التعاونية.

• في مجال التمويل:

- زيادة موازنة المؤسسة التعاونية تدريجياً بما يتناسب مع الوظائف والمهام الموكولة إليها، وتلك التي ستوكل إليها.
- إيجاد نافذة مصرفية تعاونية متخصصة تعمل على توفير المصادر المالية اللازمة لتمويل مشاريع الجمعيات التعاونية التي من شأنها خلق فرص عمل ومصادر دخل للجمعيات، وذلك بإشراف المؤسسة التعاونية، عن طريق إعادة البنك التعاوني عند نضوج ظروف القطاع التعاوني. وتحويل الدور التمويلي للجمعيات الذي تقوم به وزارة التخطيط إلى المؤسسة التعاونية.

- إعادة النظر في إخضاع الجمعيات التعاونية لضريبة دخل بنسبة 20%، وضريبة مبيعات بنسبة 16%، من منطلق معاملتها معاملة الشركات المساهمة، لأن ذلك يتعارض مع متطلبات النهوض بالقطاع التعاوني، عدا عن مخالفته لأحكام قانون التعاون الدولي.
- إعفاء مستوردات الجمعيات التعاونية ذات الصلة بمشاريعها الإنتاجية مثل الآلات الزراعية والصناعية ومدخلات الإنتاج من الرسوم الجمركية.
- إنشاء صندوق وطني لتمويل مشاريع الجمعيات التعاونية وفق أسس ومعايير تنموية صارمة، أسوة بالصناديق الموجودة في كثير من دول العالم ذات التجارب التعاونية الناجحة.

● في مجال الإدارة والتدقيق المحاسبي والتدريب:

- إعادة جميع أملاك المؤسسة التعاونية إليها بصفتها أملاكاً للتعاونيين تراكمت منذ نشأة القطاع التعاوني في مطلع خمسينات القرن الماضي.
- تخصيص بند في موازنة المؤسسة التعاونية للإنفاق على تدريب أعضاء الجمعيات التعاونية، ولجانها الإدارية واتحاداتها وموظفيها، وتوفير الإرشاد الدائم لها. واستثمار أي فرص تدريبية وإرشادية للجمعيات يوفرها الشركاء الدوليين والمحليين.
- توفير مكاتب للاتحادات التعاونية الإقليمية والنوعية لدى المؤسسة التعاونية، حتى تتوفر لها، على الأقل، إمكانية امتلاك مقرّ خاص بها.

- إنهاء الازدواجية في تدقيق حسابات الجمعيات التعاونية بين المؤسسة التعاونية ومدققي الحسابات القانونيين، بما يراعي إنهاء العبء المالي الذي يترتب على تعيين مدقق حسابات قانوني عملاً بنظام الجمعيات التعاونية لسنة 2016، والاستفادة من الخبرات المتوفرة لدى المؤسسة التعاونية الأردنية في تدقيق حسابات التعاونيات، وفحص ما إذا كان تشكيل الاتحاد العام التعاوني يوفر إطاراً مناسباً لعملية التدقيق المحاسبي للتعاونيات. وما يزال هذا الموضوع مدار نقاش حالياً.

● على صعيد مجلس إدارة المؤسسة:

- خفض مدة الأعضاء التعاونيين في مجلس إدارة المؤسسة التعاونية من أربع سنوات إلى سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة.
- تمثيل الاتحادات التعاونية الإقليمية والنوعية في مجلس إدارة المؤسسة حتى لو استدعى ذلك زيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة، بما يمكن التعاونيين من المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات المتصلة باحتياجات القطاع التعاوني.

(6) الجانب التشريعي:

- عدا عن التعديلات التشريعية التي يتعين إجراؤها على قانون التعاون لسنة 1997 من أجل إعادة هيكلة المؤسسة التعاونية، وتلبية عدد من التوصيات الأخرى المقترحة، فثمة حاجة لمراجعة التشريعات النازمة لنشاط الجمعيات التعاونية في القطاعات المختلفة. ولا سيما في قطاعات الإسكان والتعليم والنقل والزراعة وغيرها، من أجل تذليل العقبات التي تضعف فرص الجمعيات التعاونية في التوسع والنمو، ومن أجل تحفيزها على جذب تعاونيين جدد إلى صفوفها.



(7) تمثيل النساء في الهيئات التمثيلية:

- الحرص على تمثيل المرأة في جميع هيئات القطاع التعاوني التمثيلية، تمثيلاً مناسباً حيثما يكون ذلك ممكناً، وذلك على صعيد المؤسسة التعاونية الأردنية، والاتحاد العام التعاوني، والاتحادات الإقليمية والنوعية، لأن المرأة أكثر قدرة على تحديد احتياجاتها وما تمثله من خصوصية، وغياها عن الهيئات التمثيلية خسارة كبيرة للعمل التعاوني.

المراجع:

- بيانات حول الجمعيات التعاونية صادرة عن المؤسسة الأردنية للأعوام 2017-2019.
- دراسة حول الوضع التنظيمي والتشريعي للجمعيات التعاونية في الأردن (من منظور النوع الاجتماعي)، اللجنة الوطنية لشؤون المرأة، 2016.
- آل سيف، عبد الله، الأنظمة التعاونية: تأصيلها وتجارب الدول فيها، شبكة الألوكة، 2012.
- السيوف، د. محمد محمود عقلة، ورقة عمل: "الجمعيات التعاونية في محافظة عمّالون"، 2014.
- شومان، د. عدنان، التعاونيات، وزارة الثقافة والإرشاد القومي في الإقليم السوري، سلسلة الثقافة الشعبية (3)، دمشق، 1960.
- "عدد الجمعيات التعاونية الزراعية النوعية" لعام 2018/2017، موقع الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء المصري.
- قانون رقم (39) لسنة 1952 قانون جمعيات التعاون، الجريدة الرسمية (العدد رقم 1113، تاريخ 1952/6/16).
- قانون رقم (17) لسنة 1956 قانون الجمعيات التعاونية، الجريدة الرسمية (العدد 1267، تاريخ 1956/4/1).
- قانون مؤقت رقم (55) لسنة 1968، قانون التعاون، الجريدة الرسمية (العدد 2114، تاريخ 1968/8/15).
- قانون رقم (20) لسنة 1971، قانون التعاون، الجريدة الرسمية (العدد رقم 2299، تاريخ 1971/5/16).
- قانون مؤقت رقم (29) لسنة 1976، قانون التعاون، الجريدة الرسمية (العدد رقم 2629، تاريخ 1976/6/1).
- قانون رقم (18) لسنة 1997، قانون التعاون، الجريدة الرسمية (العدد رقم 4199، تاريخ 1997/4/15).
- الكتاب الإحصائي السنوي الأردني، 2018، دائرة الإحصاءات العامة، العدد 69.
- مؤتمر العمل الدولي، التوصية رقم 193، منظمة العمل الدولية، 2002.
- "مساهمة التعاونيات في التنمية المستدامة: التحديات والفرص"، البروفسور سوميا عمّاري، الصحيفة الدولية للتجديد والدراسات التطبيقية، ص 290-296، المغرب، 2017.
- نظام رقم (1) لسنة 1957، نظام جمعيات التعاون، الجريدة الرسمية (العدد رقم 1357، تاريخ 1957/11/16).
- نظام رقم (13) لسنة 1998، نظام الجمعيات التعاونية، الجريدة الرسمية (العدد رقم 4277، تاريخ 1998/5/3).
- نظام رقم (36) لسنة 2016، نظام الجمعيات التعاونية، الجريدة الرسمية (العدد رقم 5387، تاريخ 2016/3/16).
- نظام رقم (166) لسنة 2016، نظام الاتحادات التعاونية، الجريدة الرسمية (العدد رقم 5431، تاريخ 2016/11/16).